



قرار رقم 2/81 بتاريخ 02 نونبر 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية
بالمجلس الإقليمي للفحص - أنجرة

إن رئيس المجلس الإقليمي للفحص أنجرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلّق بالعمالات والأقاليم;
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 محرم 1433 (31 أغسطس 2021) المتعلّق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 32 بتاريخ 22 يونيو 2016 حول تنظيم إدارات العمالات والأقاليم؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على القرار رقم 19/27 بتاريخ 28 يناير 2019 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل الإقليم، القاضي بتنظيم إدارة المجلس الإقليمي وتحديد اختصاصاتها.

يقرر ما يلي:

- المادة الأولى:** يعلن رئيس المجلس الإقليمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية بإدارة المجلس الإقليمي للفحص-أنجرة.
- المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقددين العاملين بإدارة المجلس الإقليمي للفحص أنجرة والآتي بيانهم:

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون ، الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتّبين على الأقل، في درجة متصرّف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرّف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات

الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لهمام رئيس مصلحة؛

3- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي

مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع

(4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكافاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتم التركيز خلال المقابلة الانتقائية على مناقشة المهام المرتبطة بالمنصب وكذا برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبیر المصلحة والرفع من أدائها؛

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح ويسحب من بوابة التشغيل العمومي على الرابط التالي : www.emploi-public.ma :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني؛ وكذا المهام والوظائف التي زاولها يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma :

- نسخ من الشهادات والdiplomas المحصل عليها مصادق عليها، مرفقة بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية؛

- قرار التوظيف؛

- قرار التعيين في الإطار الحالي؛

- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبیر المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر المجلس الكائن بإقليم الفحص أنجرة شارع القدس بطنجة مقابل وصل استلام خلال التوقيت الإداري المعتمد في ثلاث (3) نظائر، داخل أجل أقصاه خمسة عشر يوماً تبتدئ بعد عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الوسائل المشار إليها في المادة التاسعة أسفله.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار للرئيس، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجراء المقابلات عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومية : www.emploi-public.ma :

- سبورة الإعلانات بمقر إدارة المجلس الإقليمي؛

ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة رسمية لاجتياز مقابلة الانتقاء. :

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم الفحص أنجرة على بوابة التشغيل العمومية:

وأعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعمل بمقر المجلس الإقليمي للفحص-أنجرة. www.emploi-public.ma

تم التأشير عليه
بتاريخ 11 نونبر 2022
العامل عبد الحافظ مرزوقي



توقيع رئيس المجلس الإقليمي
 بتاريخ
الرئيس
مصطفى الهروس